Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

أزواجهن، قال تعالى: ﴿وعندهم قاصرات الطرف عين﴾.[1]

وقال: ﴿وعندهم قاصرات الطرف اتراب﴾[2] وقال: ﴿فيهن قاصرات الطرف لم يطمثهن انس قبلهم ولا جآن﴾.[3]

قال الراغب: «قاصرة الطرف: لا تمد طرفها إلى ما لا يجوز»[4] قال ابن قتيبة: «قاصرات الطرف: أي قصرن أبصارهن على الأزواج، ولم يطمعن إلى غيرهم، وأصل القصر: الحبس».[5]

ويروي البخاري في صحيحه عن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿حور مقصورات في الخيام﴾ قال: «مقصورات: محبوسا، قصر طرفهن وأنفسهن على أزواجهن قاصرات لا يبغين غير أزواجهن».[6]

قال الماوردي: «يعني بقاصرات الطرف: «النساء اللاتي قصرن أطرافهن على أزاجهن فلا يردن غيرهم، مأخوذ من قولهم: قد اقتصر على كذا إذا اقتنع به وعدل عن غيره».[7]

وذهب القرطبي[8] وابن كثير إلى أن معنى «وعندهم قاصرات الطرف: أي عفيفات لا ينظرن إلى غير أزواجهن».[9]

قال ابن قيم الجوزية: «المفسرون كلهم على أن المعنى قصرن طرفهن على أزواجهن فلا يطمحن إلى غيرهم، وقيل: قصرن طرف أزواجهن عليهن، فلا يدعهم حسنهن وجمالهن أن ينظروا إلى غيرهن، وهذا صحيح من

---

(١) الصافات/٤٨.
(٢) ص/٥٢.
(٣) الرحمن/٥٦.
(٤) الفردات في غريب القرآن/ص ٤٠٥.
(٥) تفسير غريب القرآن/ص ٣٧١.
(٦) فتح الباري شرح صحيح البخاري/ابن حجر ج ٨ ص ٦٢٤.
(٧) النكت والعيون/ج ٣ ص ٤١٢.
(٨) الجامع لأحكام القرآن/ج ١٥ ص ٨٠.
(٩) تفسير ابن كثير/ج ٤ص ٨.